

وقد درست الجزء المتعلق بحالة اللاجئين والمشردين في ملاوي من تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين^(٢٠٠)،

وإذ يساورها شديد القلق لاستمرار الأثر الاجتماعي والاقتصادي الخطير الناجم عن وجود اللاجئين والمشردين بأعداد كبيرة، فضلاً عن نتائج البعثة المدى بالنسبة لعملية التنمية الطويلة الأجل في البلد،

وإذ تقدر التدابير الهامة التي تتخذها حكومة ملاوي حالياً بهدف توفير المأوى والحماية والأغذية والخدمات التعليمية والصحية وغيرها من الخدمات الإنسانية لآلاف اللاجئين والمشردين،

وإذ تدرك العبء الجسيم الواقع على كاهل شعب وحكومة ملاوي والتضحيات التي يقدمانها من أجل رعاية اللاجئين والمشردين، وذلك في ضوء الخدمات الاجتماعية والهيكل الأساسية المحدودة في البلد، والحاجة إلى تقديم المساعدة الدولية الكافية لتمكينها من مواصلة جهودها لتوفير المساعدة إلى اللاجئين والمشردين،

وإذ تعرب عن تقديرها للمساعدة التي تقدمها الدول الأعضاء ومختلف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ومكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين والمنظمات الدولية والحكومية الدولية وغير الحكومية الأخرى دعماً لبرنامج اللاجئين في ملاوي،

وإذ تضع في اعتبارها استنتاجات وتوصيات البعثة المشتركة بين الوكالات التي زارت ملاوي^(٢٦٤)، وبصفة خاصة فيما يتعلق بضرورة تعزيز الهياكل الأساسية الاجتماعية - الاقتصادية في البلد بغية تمكينه من توفير احتياجات الإغاثة الإنسانية العاجلة للاجئين والمشردين فضلاً عن احتياجات التنمية الوطنية الطويلة الأجل في البلد،

وإذ تسلّم بالحاجة إلى النظر إلى المشاريع الإنشائية المتصلة باللاجئين في إطار الخطط الإنشائية المحلية والوطنية،

- ١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام؛
- ٢ - تشني على التدابير التي تتخذها حكومة ملاوي حالياً لتقديم المساعدة المادية والإنسانية إلى اللاجئين والمشردين، على الرغم من الحالة الاقتصادية الخطيرة التي تواجهها، وتؤكد على ضرورة توفير موارد إضافية للتخفيف من أثر وجود اللاجئين والمشردين على عملية التنمية الطويلة الأجل في البلد؛
- ٣ - تعرب عن تقديرها للأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين والبلدان المانحة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية لمجهودهم من أجل تقديم المساعدة إلى اللاجئين والمشردين في ملاوي؛

المادة ٩١

- ١ - يتلقى الأمين العام للأمم المتحدة نص التحفظات التي تبديها الدول الأطراف لدى التوقيع أو التصديق أو الانضمام ويعممه على جميع الدول.
- ٢ - لا يقبل أي تحفظ يتناقض مع هدف ومقصد هذه الاتفاقية.
- ٣ - يمكن في أي وقت سحب التحفظات، وذلك بتوجيه إشعار بهذا المعنى إلى الأمين العام للأمم المتحدة الذي يبلغه في حينه إلى جميع الدول. ويسري هذا الإشعار اعتباراً من تاريخ تلقيه.

المادة ٩٢

- ١ - يخضع للتحكيم أي نزاع بين دولتين أو أكثر من الدول الأطراف حول تفسير هذه الاتفاقية أو تطبيقها لا يسوئ عن طريق المفاوضات، بناءً على طلب واحدة من هذه الدول. فإذا لم يتمكن الأطراف، خلال ستة أشهر من تاريخ طلب التحكيم، من الاتفاق على تنظيم أمر التحكيم، جاز لأي من تلك الأطراف إحالة النزاع إلى محكمة العدل الدولية بطلب يقدم وفقاً للنظام الأساسي للمحكمة.
- ٢ - لكل دولة طرف أن تعلن، وقت التوقيع أو التصديق على هذه الاتفاقية أو الانضمام إليها، أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بالفقرة ١ من هذه المادة. ولا تكون الدول الأطراف الأخرى ملزمة بتلك الفقرة إزاء أية دولة طرف أصدرت إعلاناً من هذا القبيل.
- ٣ - لأي دولة طرف أصدرت إعلاناً وفقاً للفقرة ٢ من هذه المادة أن تسحب هذا الإعلان في أي وقت بإشعار توجهه إلى الأمين العام للأمم المتحدة.

المادة ٩٣

- ١ - تودع هذه الاتفاقية، التي تتساوى نصوصها الإسبانية والانكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية في الحجية، لدى الأمين العام للأمم المتحدة.
 - ٢ - يحيل الأمين العام للأمم المتحدة نسخاً مصدقة من هذه الاتفاقية إلى جميع الدول.
- وإثباتاً لذلك، قام المفوضون الموقعون أدناه، المخولون حسب الأصول من جانب حكوماتهم، بالتوقيع على هذه الاتفاقية.

١٥٩/٤٥ - تقديم المساعدة إلى اللاجئين والمشردين في ملاوي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٣٢/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ و ١٤٨/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ١٤٩/٤٤ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، بشأن تقديم المساعدة إلى اللاجئين والمشردين في ملاوي، وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(٢٦٣)،

وإذ تدرك العبء الجسيم الواقع على كاهل شعب وحكومة السودان والتضحيات التي يقدمانها لاستضافة أكثر من مليون لاجئ، يشكلون نحو ٧٥ في المائة من إجمالي سكان البلد،

وإذ يساورها بالغ القلق لأن الغالبية العظمى من اللاجئين استوطنوا من تلقاء أنفسهم مختلف المجتمعات الحضرية والريفية في جميع أنحاء البلد ويتقاسمون بالتالي مع السكان الأصليين الموارد والخدمات الشحيحة أصلاً،

وإذ تعرب عن شديد القلق للآثار المدمرة والبعيدة المدى للكوارث المتعاقبة التي اجتاحت البلد ابتداءً من جفاف عام ١٩٨٤ إلى السيول والفيضانات وغزو الجراد في عام ١٩٨٨ والجفاف ونقص الأغذية في عام ١٩٩٠، مما أدى إلى تفاقم الحالة المتدهورة أصلاً نتيجة لوجود هذا العدد الكبير من اللاجئين،

وإذ يساورها شديد القلق أيضاً لأنه يتعين على حكومة السودان الاضطلاع، إلى جانب معالجة المشاكل الاقتصادية والاجتماعية الصعبة السائدة، بمهمة إضافية تتمثل في رعاية أكثر من ٣٧ ملايين من المشردين بسبب الكوارث المتعاقبة والصراع الأهلي في الجنوب،

وإذ تعترف بالجهود التي تبذلها حكومة السودان لبدء برنامج إنعاش واسع النطاق لمعالجة الأضرار التي تسببت فيها الكوارث الطبيعية،

وإذ تضع في اعتبارها تلك الظروف الخطيرة التي تجعل حكومة السودان أقل استعداداً من أي وقت مضى للوفاء بالتزاماتها إزاء شعبها، والعواقب الأشد خطورة، التي تؤثر على قدرة حكومة السودان على استقبال أعداد إضافية من اللاجئين ومنحهم حق اللجوء،

وإذ تعرب عن تقديرها للمساعدة التي تقدمها الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية دعماً لبرنامج اللاجئين في السودان،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام؛

٢ - تحيط علماً أيضاً بتقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، وبصفة خاصة بالاتجاهات الجديدة في مجال تقديم المعونة إلى اللاجئين والتنمية؛

٣ - تعرب عن تقديرها للأمين العام والمفوض السامي للبلدان المانحة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، لجهودهم من أجل تقديم المساعدة إلى اللاجئين في السودان؛

٤ - تعرب عن شديد القلق إزاء الآثار الخطيرة والبعيدة المدى التي يخلفها وجود اللاجئين بأعداد كبيرة على أمن واستقرار

٤ - تعرب عن شديد القلق للنتائج الخطيرة والبعيدة المدى لوجود اللاجئين والمشردين بأعداد كبيرة في البلد والآثار المترتبة على ذلك بالنسبة للتنمية الاجتماعية - الاقتصادية الطويلة الأجل في البلد بأكمله؛

٥ - تناشد الدول الأعضاء والأجهزة والمؤسسات والهيئات المختصة في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية والمؤسسات المالية الدولية مواصلة تزويد حكومة ملاوي بالموارد اللازمة لتنفيذ مشاريع المساعدة الإنمائية في المناطق المتأثرة بوجود اللاجئين والمشردين، فضلاً عن البرامج الإنمائية التي يجري تنفيذها حالياً؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل جهوده في سبيل تعبئة المساعدة المالية والمادية اللازمة للتنفيذ الكامل للمشاريع الجارية في المناطق المتأثرة بوجود اللاجئين والمشردين وللبرامج التي يجري تنفيذها حالياً؛

٧ - تطلب إلى المفوض السامي مواصلة التنسيق مع الوكالات المتخصصة المعنية بغية تدعيم وتأمين استمرار تقديم الخدمات الأساسية إلى اللاجئين والمشردين في مستوطناتهم؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٦٩

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

١٦٠/٤٥ - حالة اللاجئين في السودان

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٥١/٤٤ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، وإلى قراراتها السابقة الأخرى بشأن حالة اللاجئين في السودان،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(٢٦٥) وفي تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين^(٢٠٠)،

وإذ تعرب عن تقديرها للجهود التي تبذلها حكومة السودان من أجل استقبال اللاجئين وتوفير الحماية والمأوى والأغذية والخدمات التعليمية والصحية وغيرها من الخدمات الإنسانية لعدد دائب التزايد من اللاجئين الذين يعبرون الحدود إلى السودان منذ أوائل الستينات،